



تَعَافُوا الْحَدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حُدُودٍ فَقَدْ وَجَبَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَعَافُوا الْحَدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حُدُودٍ فَقَدْ وَجَبَ».».

[حسن] [رواه أبو داود والنسائي]

قال النبي صلى الله عليه وسلم: اعفوا عن الحدود في المعاشي المتعلقة بالمخلقين التي يقام فيها الحد فيما بينكم، كالسرقة والقذف، ولن يأمر بعضكم ببعضه عن الجاني قبل أن يصل إلى الإمام إقامة الحد فيه، فما وصلني من حدٍ فقد وجب إقامته، وحرمت الشفاعة فيه، وليس للإمام أن يترك ذلك بعد ثبوته.

معاني الكلمات

تعافوا **ليقف** بعضكم عن بعض.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/66216>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

